

حقائق التأويل

[364] الطالب ويتواني [1] كدح المرتاد الباحث، إلى أن يجد ما يجلو غمته ويحل شبهته، بعد امتحان الآي الطويلة، وتقري [2] السور الكثيرة. ذلك تقدير العزيز العليم !. ونحن نزيد الكلام على هذه الآية وضوحاً بأن نذكر من كم وجه تعلق المخالفون بها واعتمدوا عليها، ونفسد [3] تلك الوجوه بأجمعها، ليكون الكلام اجلى وجهها والفائدة أكثر توجهها، لان الغرض بما نذكر من ذلك ان تخرج هذه الآية من ان يكون للمخالفين بها تعلق أو عليها معول، لا أن ندعي أنها دلالة لنا وشاهدة بصفة قولنا، لان هذه الآية من اقوى ما اعتمد القوم عليه وتعلقوا به، فنقول: 1 - إنهم قالوا: قد بين تعالى أن ما دون الشرك يغفره لمن يشاء، وذلك يوجب أن لا احد منهم إلا وجائز أن يغفر سبحانه له من غير اختصاص. وكذلك نقول في عصاة اهل الصلاة لانا نرجئ أمرهم إلى الله تعالى، ونجوز ان يتفضل عليهم بالعفو وان يعاقبهم بالذنب. قالو: ومتى حمل ذلك على الصغائر لم يصح، لان فيه تخصيص قوله: (ما دون ذلك لمن يشاء) لانه عام في كل ما عدا الشرك، فحملة على بعضه غير مستقيم. 2 - وربما تعلقوا بذلك من وجه آخر، فقالوا: قد علمنا أنه سبحانه لم يرد بقوله: (إن الله لا يغفر أن يشرك به) على كل حال، _____ (1) وفي (خ): يتوالى، والكدح: الكد. (2) التقري: التبع. (3) وفي (خ): نفتد.
